



المجلس الوطني لحقوق الإنسان
ⵎⴰⵔⴻⵎ ⵏ ⵉⵎⵓⵏ ⵏ ⵉⵏⵓⵎⵏ ⵏ ⵉⵎⵓⵏ
Conseil national des droits de l'Homme

**وحدة حفظ الذاكرة
والنهوض بالتاريخ
المغربي
بمختلف روافده**

— @CNDHMaroc —



www.cndh.ma

وحدة حفظ الذاكرة
والنهوض بالتاريخ
المغربي بمختلف روافده

الفهرس

- 9 1. السياق التاريخي لأشغال هيئة الإنصاف والمصالحة
- 9 2. متابعة التوصيات ذات الصلة بحفظ الذاكرة والعناية بالتاريخ
- 11 3. استراتيجية مندمجة لحفظ الذاكرة
- 11 1.3. متابعة أشغال تحويل المعتقلات السابقة إلى فضاءات سوسيو-اقتصادية تحفظ الذاكرة بشكل منتج
- 12 2.3. الترافع من أجل قانون المتاحف
- 13 3.3. اقتراحات المجلس المقدمة للجنة الخاصة بالنموذج التنموي الجديد
- 13 4. أهمية البحث العلمي في بناء وحفظ الذاكرة
- 14 5. أهداف ومنهجية عمل وحدة حفظ الذاكرة
- 16 6. مكونات وحدة حفظ الذاكرة وآليات اشتغالها
- 16 7. من أجل تنمية تستحضر إضاءات التاريخ وحفظ الذاكرة
- 16 1. خلفية مواقف المجلس الوطني لحقوق الانسان في موضوع اضاءات التاريخ وحفظ الذاكرة
- 17 2. في العلاقة بين إضاءات التاريخ وحفظ الذاكرة والنموذج التنموي الجديد
- 19 3. توصيات
- 20 ملاحظات المجلس الوطني لحقوق الإنسان وتوصياته حول مشروع القانون رقم 56.20 المتعلق بالمتاحف و مشروع القانون رقم 55.20 المتعلق بتغيير القانون رقم 01.09 القاضي بإحداث المؤسسة الوطنية للمتاحف وتتميمه
- 23 ملاحظات المجلس الوطني لحقوق الإنسان وتوصياته
- 28 توصيات المجلس بشأن مشروع القانون رقم 56.20 المتعلق بالمتاحف
- 30 توصيات المجلس بشأن مشروع القانون رقم 55.20 بتغيير وتتميم القانون رقم 01.09 القاضي بإحداث المؤسسة الوطنية للمتاحف

يحدث المجلس الوطني لحقوق الإنسان وحدة لحفظ الذاكرة والنهوض بالتاريخ المغربي بمختلف روافده ودعم إعماله بالمناهج والمقررات التعليمية لتفعيل توصيات هيئة الإنصاف والمصالحة ذات الصلة في إطار رؤية استراتيجية تميز بين الممكن في حينه، وبين ما كان من اللازم اتخاذه من تدابير أكاديمية ولوجستيكية ضرورية لإنجازه.

ويأتي هذا الإحداث النوعي طبقاً للمادة (69) من النظام الداخلي للمجلس وضمن تفعيل أشغال لجنة متابعة توصيات هيئة الإنصاف والمصالحة بخصوص التوصيات ذات الصلة بحفظ الذاكرة والاهتمام بالتاريخ. لأن الموضوع، وكما أشارت إلى ذلك الهيئة نفسها، يتطلب اعتماد مقاربة مناسبة لقراءة ماضي الانتهاكات، علماً أن العمل في مجالي الذاكرة والتاريخ، في علاقتهما بحقوق الإنسان، لا يمكن أن يُختزل فيما هو تقني، بل يحتاج إلى بناء صورة شاملة ومتعددة ومتفاعلة الأبعاد (سياسية ومدنية واقتصادية واجتماعية وثقافية) قبل تحديد الأهداف المستقبلية التي يمكن للبحث الأكاديمي أن ينكب على دراستها بالمناهج والمقاربات العلمية الضامنة للموضوعية، والقابلة للإعمال على مستويات الديمقراطية وحقوق الإنسان.

واستكمالاً لمعالجة هيئة الإنصاف والمصالحة لمجموع الإشكاليات السياسية والتاريخية والحقوقية، وفي سياق تنفيذ التوصيات المتعلقة بقراءة الأحداث واستخلاص دلالاتها السياسية والحقوقية، يأتي إحداث وحدة البحث لحفظ الذاكرة والنهوض بالتاريخ المغربي بمختلف روافده قصد العمل على اتخاذ المبادرات اللازمة، والتي قد تبدأ بالتفاعل مع مختلف أنواع التدوين الشخصي للأحداث التاريخية ذات الصلة بالانتهاكات السابقة والبحث والتناظر حولها، مروراً بالتأهيل السوسيو-اقتصادي لمراكز الذاكرة وتنتهي بإنشاء المتاحف والعناية بالأرشفات وحسن استثمارها.

إن وحدة حفظ الذاكرة والبحث في التاريخ الراهن المرتبط بحقوق الإنسان بقدر ما هي مآل طبيعي لإنجازات هيئة الإنصاف والمصالحة، واستمرار لأشغال لجنة متابعة توصيات الهيئة، بقدر ما هي لبنة نوعية في هذا المسار، لأنها تسعى في منطلق اشتغالها إلى التمييز بين الممكن بالقرار السياسي والمنتاح بالبحث الأكاديمي المحمول بهواجس حقوقية. فوحدة حفظ الذاكرة فضاء للتفكير والبحث الموضوعي في القضايا التي تهم التاريخ الراهن وامتداداته التي بقدر ما يمكن أن تعرقل، بشكل مباشر أو غير مباشر، تكريس دولة الحق والقانون، بقدر ما يمكن أن تكون، بالمقابل، منطلقات لتأصيل الممارسة الديمقراطية وفعالية حقوق الإنسان في الدولة والمجتمع.

1. السياق التاريخي لأشغال هيئة الإنصاف والمصالحة

أكدت هيئة الإنصاف والمصالحة على ضرورة الدراسة الموضوعية لمجموع الأحداث السياسية والحقوقية التي تلت نيل المغرب لاستقلاله. وقد نبه تقريرها النهائي إلى أن «القراءات والأحكام المتداولة بشأن الأحداث المرتبطة بالانتهاكات متنوعة، ومتناقضة أحياناً، كما هو الحال بالنسبة لما يوصف بالصراعات الحزبية، وأحداث الريف والأطلس في بداية الاستقلال، والصراع بين الفرقاء السياسيين، والمحاولات الانقلابية الفاشلة، والأحداث المرتبطة بحركات الاحتجاج الحضرية، إلخ». قبل أن يخلص إلى أنه «واعتباراً لذلك فضلت الهيئة عدم الخوض في الأطروحات المتعددة والمتضاربة لكونها تعود للمؤرخين والباحثين المتخصصين».

وإذ يسترشد المجلس الوطني لحقوق الإنسان بما نص عليه الدستور المغربي من أن: «المملكة المغربية دولة إسلامية ذات سيادة كاملة، متشبثة بوحدتها الوطنية والترابية، وبصيانة تلاحم وتنوع مقومات هويتها الوطنية، الموحدة بانصهار كل مكوناتها العربية-الإسلامية، والأمازيغية، والصحراوية الحسانية، والغنية بروافدها الأفريقية والأندلسية والعبرية والمتوسطية»، مع ما يستدعيه ذلك من حرص على صيانة الحق في الاختلاف الذي يميز موروثنا الثقافي، وتثمين هذا الثراء الحضاري والعناية به وإبرازه، فإنه يستحضر ما تضمنه التقرير الختامي للهيئة، في فصله الثاني، من إشارات توجيهية مهمة تؤكد أن معالجة السياق التاريخي للانتهاكات التي عرفها المغرب منذ الاستقلال تطرح «إشكالات كبرى، في إطار المهام الموكولة للهيئة على هذا المستوى». وقد حص التقرير هذه الإشكالات في: «1) السياق التاريخي؛ 2) إشكال النقص في المعطيات حول الأحداث المرتبطة بالانتهاكات؛ 3) إشكال تضارب الأطروحات التي تقدم تفسيرات وسياقات لهذه الأحداث».

كما اعتمدت هيئة الإنصاف والمصالحة على منهجية النوع الاجتماعي كخيار يشمل جميع مجالات تدخلاتها. حيث قامت بفحص دقيق للانتهاكات التي تعرضت لها المرأة في خصوصيتها، والأضرار التي لحقت بها، وتجربتها الخاصة ودورها في مكافحة الانتهاكات، وتحديد نتائجها والتدابير التي يحتمل أن تضمن عدم التكرار.

2. متابعة التوصيات ذات الصلة بحفظ الذاكرة والعناية بالتاريخ

كان جلاله الملك، في خطابه المؤرخ في 06 يناير 2006، قد أمر بمتابعة تنفيذ توصيات هيئة الإنصاف والمصالحة من طرف المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان آنذاك، وهي المهمة التي أنيطت، بعده، بالمجلس الوطني لحقوق الإنسان. ووعيا من هذه الهيئة الدستورية، الحاضنة لتنفيذ التوصيات، بحجم هذه المهمة قامت بعدة مبادرات تروم التنفيذ والأجرأة العملية، وذلك بعد استحضار المعطيات التالية:

وحدة حفظ الذاكرة والنهوض بالتاريخ المغربي بمختلف روافده

■ إن اشتغال هيئة الإنصاف والمصالحة على تفاصيل الانتقال الديمقراطي بكل الزخم السياسي والانتظارات الحقوقية (قراءة صفحة الانتهاكات السابقة، جبر الضرر الفردي والجماعي، حفظ الذاكرة وعدم التكرار وغيرها) لم يمنع من التمييز بين الملفات التي تحتاج لقرارات سياسية أو حقوقية وبين تلك التي تحتاج ما يكفي من الوقت للبحث والتنقيب للوصول إلى نتائج موضوعية قادرة، نوعيا، على استشراف المشهد الحقوقي ودعم دولة الحق والقانون؛

■ يسترعي انتباه المتتبع لموضوع العدالة الانتقالية في تجارب دولية مختلفة، أنها رامت أولا معالجة ما هو ظريفي وما هو مستعجل، فاهتمت بدرجات متفاوتة، بجوانبه المتعددة من بحث وتحرك وتحكيم وجبر ضرر وإنصاف للضحايا واسترداد للحقوق، قبل تقديم مقترحات تطمح إلى تحقيق التجاوز قصد القطع مع ممارسات الماضي والدعوة للتصدي للانتهاكات والحماية منها عبر إصلاحات تشريعية ومؤسسية. بيد أن الأمر لم يتوقف عند هذا الحد، بل دعت بصيغ ومستويات مختلفة إلى قراءة الصفحة على مهل وبعمق وهدوء من طرف المختصين، لطبيها بشكل يضمن عدم تكرار ما ورد فيها. لذلك كانت التجارب الناجحة في موضوع العدالة الانتقالية الدولية هي تلك التي لم تخض لجنها التقنية المختصة في المعقد والمركب والبنوي المرتبط بالسياقات التاريخية وتراكمات الماضي وصراعات الذاكرة، ولكن أحالتها على ذوي الاختصاص من باحثين ومؤرخين، للبحث والتدقيق والتوثيق وتقديم الأجوبة العلمية المفسرة لما حدث؛

■ لم تعد مسألة حفظ الذاكرة المتصلة بحقوق الإنسان اختيارا ذاتيا لهاته التجربة أو تلك بعد أن اكتسب الموضوع طابعا أمميا، إذ أصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة قرارات وتشريعات مرسخة لهذا النهج، نستحضر منها قرارها الصادر في 18 دجنبر سنة 2013، حيث أعلنت في بنده العاشر، على أن «تشجع الدول التي لم تقم بعد بوضع سياسة وطنية للمحفوظات، تضمن حفظ وحماية جميع المحفوظات المتصلة بحقوق الإنسان وسن قانون ينص على صون التراث الوثائقي للأمة وحفظه ويضع إطارا لإدارة سجلات الدولة (...)»، على القيام بذلك. وتحيط علما في هذا الصدد بالجهود التي يبذلها حاليا مجلس حقوق الإنسان ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، والمنظمات الإقليمية وأصحاب المصلحة الآخرين، من منهجة المعايير القائمة في مجال الوصول إلى المعلومات وحماية السجلات وحفظها وإدارة المحفوظات»؛

■ وقد توالى المؤشرات المغربية على أهمية دراسة التاريخ الراهن بشكل علمي وعملي، إلى حين بروز البعد الهوياتي، بقوة، في احتجاجات الحسيمة، وهو ما أمط اللثام عن خاصية الغموض التي تلف تفاصيل العديد من الأحداث التاريخية المحلية رغم أهميتها التي تأخذ أحيانا طابعا واسعا. وقد أبرزت الاحتجاجات ذلك الترابط القوي، ولكن المضمّر، بين الوضعية السوسيو-ثقافية للسكان وأشكال الاحتجاجات. وقد أشار تقرير المجلس إلى هذه العلاقة وقدم توصياته بهذا الخصوص.

لذلك بات من الضروري إيجاد بنية تجمع بين الدقة العلمية والحس الاستباقي الحقوقي والأكاديمي، لتيسير

وحدة حفظ الذاكرة والنهوض بالتاريخ المغربي بمختلف روافده

مضامين وأشكال الترافع وتقديم التوصيات المبنية تاريخيا وحقوقيا وسياسيا. وهكذا ظهر جليا أن الانكباب على هذا الورش يقتضي الانفتاح على ذوي الاختصاص من باحثين ومؤرخين للإسهام في تقديم المعطيات وتدقيق الأحداث وكتابة التاريخ الراهن لحقوق الإنسان بالمغرب، وحفظ الذاكرة المشتركة وتحويلها إلى دعامة للبناء المنتج، مما يفتح آفاق جديدة للحكمة وإغناء مسارات التنمية المجالية أو الجهوية بشكل عادل.

وعلى هذا الأساس، يعتبر قرار إحداث وحدة لحفظ الذاكرة والعناية بالتاريخ، إلى جانب رئاسة المجلس الوطني لحقوق الإنسان، من أجل الانكباب على النهوض بالتاريخ الحقوقي المغربي بكل روافده ودعم أعماله في المناهج والمقررات التعليمية، تنفيذا، نوعيا، لتوصيات هيئة الإنصاف والمصالحة في الجانب المتعلق منها بالذاكرة والتاريخ.

3. استراتيجية مدمجة لحفظ الذاكرة

ضمن هذا الإطار، يأتي تكوين المجلس لوحدة حفظ الذاكرة والاهتمام بالتاريخ في أفق تفعيل استراتيجية واضحة ومتكاملة تعكس مسار التطور الذي يعيشه المشهد الحقوقي في المغرب من أجل المساهمة في بناء الديمقراطية وانغراس حقوق الإنسان في الدولة والمجتمع. وبذلك تكون الوحدة آلية لدراسة مجالات وأشكال حفظ الذاكرة والاهتمام بالتاريخ الراهن، واقتراح توصيات لتفعيلها من طرف المؤسسات المعنية.

وهذا ما ينسجم ورؤية المجلس المندمجة المعتمدة منذ 2019، التي اهتمت بتنظيم الأرشيف الداخلي وتحيين الاتفاقيات المبرمة مع مختلف الشركاء وتسريع وتيرة تحويل المعتقلات السابقة إلى أماكن لحفظ الذاكرة، وتقديم التوصيات بشأن القوانين المتعلقة بالمتاحف والمؤسسة الوطنية ذات الصلة، وكذلك استحضاره لحفظ الذاكرة والاهتمام بالتاريخ ضمن تصوره للنموذج التنموي، وهي الرؤية التي يمكن إجمال ملامحها العامة فيما يلي:

1.3. متابعة أشغال تحويل المعتقلات السابقة إلى فضاءات سوسيو-اقتصادية تحفظ الذاكرة بشكل منتج

لقد شملت استراتيجية المجلس حول حفظ الذاكرة بالخصوص تحويل المعتقلات غير النظامية سابقا إلى فضاءات سوسيو-اقتصادية منتجة ثقافيا واقتصاديا واجتماعيا بما يساهم فعليا في حفظ ذاكرة الضحايا وكرامة الساكنة.

وهكذا، تم في هذا السياق ما يلي:

- انطلاق أشغال تهيئة فضاء المعتقل السابق بتزماملات؛
- استئناف التداول مع السلطات المحلية لإيجاد صيغ تجاوز الصعوبات التي تعيق تسلم المجلس الوطني لحقوق الإنسان لدار بريشة بتوان؛

وحدة حفظ الذاكرة والنهوض بالتاريخ المغربي بمختلف روافده

- التشاور بشأن شراكة لتهيئة المعتقل السري السابق بأكدز؛
- إطلاق عملية إنجاز متحف الحسيمة وتعبئة الموارد المالية الضرورية لذلك؛ باستحضار تنوع مكوناته، وانفتاحه على الرصيد الزاخر والمتنوع للمنطقة بتعبيراتها ومنتجاتها التاريخية المختلفة، ليمتلك جميع المغاربة التاريخ الفعلي للمنطقة المسنود بذاكرتها الثرية؛
- إعادة تهيئة مدافن مقبرة الناظور وقلعة مكونة والدار البيضاء.

كما تتضمن استراتيجية المجلس في إطار ورش تفعيل توصيات هيئة الإنصاف والمصالحة ذات الصلة بحفظ الذاكرة:

- إنشاء المتحف الوطني للتاريخ وذلك ضمن المشاريع التي تخص جبر الضرر الجماعي للمساهمة في خلق ذاكرة جماعية انطلاقاً من القراءات المتعددة والمتباينة لتاريخ المغرب الراهن، بشكل خاص، وتاريخ المغرب بشكل عام؛
- الانكباب مع المؤسسات المعنية على إطلاق التشاور لإحداث متحف وطني للهجرة بما يحفظ حق المهاجرين المغاربة في صيانة ذاكرتهم وإعادة الاعتبار لحضورهم النوعي والوازن الممتد لأزيد من قرن في بلاد المهجر؛
- إحداث وحدة حفظ الذاكرة والعناية بالتاريخ المغربي، بمختلف روافده، لتفعيل توصيات هيئة الإنصاف والمصالحة ذات الصلة بالذاكرة والنهوض بالتاريخ.

12

2.3. الترافع من أجل قانون المتاحف

قدم المجلس الوطني لحقوق الإنسان رأيه الاستشاري بخصوص قانون المتاحف. إذ يتعلق الأمر بـ «إحداث المتاحف وجرد الرصيد المتحفي وحصره وتوثيقه والنقل الفوري لبعض القطع المتحفية التي يتم العثور عليها وبأعمال الترميم واسترجاع بعض القطع بمقتضى أحكام قضائية والنقل من متحف إلى آخر وإقامة علاقات الشراكة والتعاون واسترجاع بعض القطع المتحفية المهربة أو المسروقة أو المعارة أو المباعة ومنح علامة التمييز أو سحبها». وغيرها من المهام والمسؤوليات التي تؤول إلى الحفاظ على الذاكرة الوطنية من خلال التفاصيل الثقافية والتاريخية المحلية.

وبخصوص سيرورة حفظ الذاكرة، قدم المجلس المقترحات التالية:

- ضرورة الاهتمام بما يتطلبه ذلك من «الانفتاح الحضاري والتعدد اللغوي والتنوع الثقافي وبحماية الحقوق الثقافية والنهوض بها». مع إعطاء الأهمية اللازمة لـ«الأدوار الطلائعية التي ينبغي أن تلعبها الجماعات الترابية في هذا المضمار في إطار تقريب المؤسسات المتحفية ومشاريعها من الساكنة».
- توصية تهم التنصيص على دور المتاحف «في إدماج الذاكرة المحدثة تفعيلًا لتوصيات هيئة الإنصاف والمصالحة باعتبارها جزء لا يتجزأ من المتاحف».

وحدة حفظ الذاكرة والنهوض بالتاريخ المغربي بمختلف روافده

3.3. اقتراحات المجلس المقدمة للجنة الخاصة بالنموذج التنموي الجديد

ذكر المجلس في اقتراحاته بخصوص النموذج التنموي الجديد بمختلف «التجارب التي عرفت إشكالية التاريخ والذاكرة وجدلية التذكر واستحضار قضايا الصفح والنسيان ومعضلات التجاوز» قصد الوقوف على نتائج الأبحاث والدراسات، التي بينت «أهمية استثمار الذاكرة، بمختلف مكوناتها، وعبر مراحلها المتعددة وتاريخيتها الملموسة، في صيانة المشترك وضمان تلاحمه بما يتيح فهم سياقات التطور والمسار واستشراف الآفاق، وبما يسهم في تأسيس عدالة اجتماعية مجالية (...)» مما يجعل كل مكونات الوطن تنخرط بشكل بناء ومنتج، بثقة وحماس، في كل ما يسهم في دفع عجلة التنمية، عبر إشراك جميع الفئات الاجتماعية والجهات في تسريع وتيرتها.»

وبخصوص المرتكزات التي تستدعي وتستوجب ربط التنمية الشاملة بمهام حفظ الذاكرة وصيانة واستثمار مخزونها التاريخي، فصلت مقترحات المجلس في خمسة أبعاد للنموذج التنموي الجديد، وهي:

- المسألة الاقتصادية والتنموية ومعاييرها ومؤشراتها الكمية والكيفية؛
- الحاجة إلى منظور إيجابي يثمن موقع ودور كل المناطق والجهات ويدمجها، كلها، في سيورة تطويرية مستدامة؛
- تثمين التنوع والغنى الثقافي والخصوصيات المحلية ومخزون الذاكرة لمختلف الجهات المكونة للكيان الوطني والمعززة للحمته؛
- تملك ناجح وإيجابي وشامل لمختلف المراحل المتعاقبة في التاريخ الوطني، ودور مختلف الأجيال والمناطق في صياغته وتشكيل تفاصيله وملامحه الكبرى.

ومن منطلق اعتباره أن موضوع التاريخ وحفظ الذاكرة مكون مركزي في عملية صيانة وتنمية الرأسمال الرمزي واللامادي، أوصى المجلس بما يلي:

- الارتكاز على حفظ الذاكرة والنهوض بالتاريخ المغربي بكل روافده لبلورة النموذج التنموي المنشود؛
- استحضار النموذج التنموي الجديد لإضاءات التاريخ وحفظ الذاكرة من أجل المصالحة مع الماضي؛
- وضع خطة وطنية مندمجة لحفظ الذاكرة تراعي مختلف الأسس والأبعاد التي يتطلبها الموضوع.

4. أهمية البحث العلمي في بناء وحفظ الذاكرة

من المعروف أن للذاكرة الذاتية عيوبها التي تنعكس سلبا على السيرورة الديمقراطية. ليس أقلها النسيان والتماهي مع الخيال والانتقائية وتضخم الأنا، وخاصة صراعها من أجل تملك الماضي بمنزع أحادي وإقصائي. لذلك تبقى ما تنسجه ذاكرة المعيش مجرد شهادة عن تجربة بقطع النظر عن نية صاحبها وغرضه من تقديمها، وتبقى كتابة التاريخ شيئا آخر، مختلفا تماما، رغم ما يبدو بينهما من تشابه، مادامت الأولى محكومة بالأنا الشاهدة والثانية

وحدة حفظ الذاكرة والنهوض بالتاريخ المغربي بمختلف روافده

محكومة بضوابط البحث والنقد والتدقيق والتمحيص. إذ هي في المقام الأول حقيقة الذات صاحبة الشهادة وفي المقام الثاني حقيقة مختبر المؤرخ.

توفر الدراسة التاريخية الموضوعية بأفق حقوقي مداخل متعددة ومسعفة لقراءة التشنجات الحاصلة في الماضي من خلال سياقاتها الشارحة دون تبرير ولا تحامل، بل بمعالجة تروم تقديم عناصر تفسير لفهم ما جرى. كما تتيح هذه القراءة إمكانية جمع لُحمة ما تشظى إبان هذه التشنجات والصراعات، لبناء هوية مشتركة قوية متصالحة مع ذاتها وماضيها.

5. أهداف ومنهجية عمل وحدة حفظ الذاكرة

يعتبر المجهود العلمي، بنفسه الحقوقي المحتضن من طرف وحدة حفظ الذاكرة والعناية بالتاريخ، إلى جانب ما سيحققه من معارف موضوعية وقابلة لدعم سيرورة الديمقراطية وحقوق الإنسان، أحد شروط إبراز وتثمين المداخل الأساسية للمصالحة الوطنية، بعد قراءة التاريخ والذاكرة بشكل علمي هادف، للقطع مع الماضي وطى صفحته بعد قراءتها بروح العلم والمواطنة والمصالحة.

14

لذلك لن تنحصر مهمة وحدة حفظ الذاكرة المحدثة على وضع معايير وتحديد أشكال النُصب التذكارية لتخليد ذكريات أشخاص أو أحداث وشمّت الذاكرة الحقوقية المغربية، ولن يقتصر هدفها على الاهتمام بذاكرة الأمكنة التي كانت شاهدة على انتهاكات أو تجاوزات في مجال حقوق الانسان، رغم الأهمية البالغة لهذه المشاريع، بل تصبو إضافة إلى ذلك إلى تحقيق الأهداف التالية:

■ **المساهمة في حيادية التاريخ والذاكرة:** إن التاريخ والذاكرة، في بعدهما الأكاديمي والبيداغوجي، لا يمكن أن يقوما بمهامهما الوطنية والحقوقية دون تمكينهما من الحيادية. لذلك ستساهم الوحدة إلى جانب الخبراء والفاعلين في جعل التاريخ الراهن متحررا من «خوصصته» محليا أو فئويا وتمكينه من فضاء أرحب وطنيا وعالميا؛

■ **المساهمة في كتابة التاريخ الوطني بنفسه حقوقي:** تبين للمجلس عند إصدار تقريره احتجاجات الحسيمة وجردة، وكذا عند بلورة توصيات تقريره السنوي، مسألة الانتقائية الممارسة في استحضار الذاكرة والرموز وتحويلها إلى سردية يتداخل فيها الخيال بالاستغلال التجزيئي للوقائع او اختلاقها، كما لاحظ أن غياب تكاثف روايات الذاكرة جعلت السرديات المختلفة قابلة للانتشار. لذلك تعتبر مساهمة المجلس، عبر الوحدة، ذات أهمية كبرى من أجل النهوض والمساهمة في كتابة «الرواية الوطنية» بروافدها المتعددة وبلغاتها المتنوعة والمستحضرة للخصوصيات المحلية داخل النسق الجامع الوطني؛

■ **تمكين الأجيال الجديدة من الاطلاع على التاريخ الراهن:** إذ يتبين من خلال التداول بين فئات عديدة وفي مواقع التواصل الاجتماعي، أنه وحتى في ظل وجود دراسات تاريخية رصينة فإن التداول العمومي يظل يلفه الكثير من

وحدة حفظ الذاكرة والنهوض بالتاريخ المغربي بمختلف روافده

التحوير والفهم التجزيئي أو المحور لإشكاليات التاريخ. كما يلاحظ أن تراث هيئة الإنصاف والمصالحة والحقبة التي اشتغلت عليها وعالجتها تظل في المجمل ضعيفة التملك من طرف الأجيال الجديدة. لذلك ستعمل الوحدة، الى جانب مهامها الأخرى، على تبسيط ونشر التاريخ الراهن لدى الشباب واليا فعين بلغة مبسطة وعبر الوسائط التي يستعملونها؛

■ **الانكباب على النهوض بالتاريخ المغربي، في علاقاته بحقوق الإنسان وسيرورة الديمقراطية وتوطيد دولة الحق والقانون:** ويمكن أن يتحقق ذلك باستحضار كل روافده ودعم إعماله في المناهج والمقررات التعليمية من خلال الإسهام إلى جانب الوزارة الوصية في بلورة منهاج دراسي يترك التاريخ الراهن بنظرة حقوقية. مما سيجعل منه مصدر خبرة في توجيه الأعمال والأوراش البيداغوجية والتعليمية الحاملة لبذرة حقوقية تزرعها في الأجيال الصاعدة؛

■ **التفاعل المثمر مع سياق تنزيل الهوية المتقدمة:** حيث يعتبر النهوض بالتاريخ المغربي، بكل روافده، أحد المبادرات التي تسمح بخلق التناغم والتكامل بين التاريخ الوطني العام والتواريخ المحلية، بحيث تجد فيه كل المواطنين والمواطنات ذواتهم وهوياتهم وتراثهم وانتائمهم ويعكس مختلف مكونات الهوية والشخصية المغربية التي نص عليها الدستور؛

■ **إعادة تجميع وترتيب شهادات الضحايا والشهود الكبار:** وهي المهمة التي سبق لهيئة الإنصاف والمصالحة أن دشنتها، والتي بات من الضروري استثمارها في أفق إعادة بناء تاريخ منطلق من الذاكرة لكنه متخلص من ثقلها السلبي في نفس الوقت متطلع للقطع مع العودة الانتقائية للذاكرة أو المجزأة للتاريخ؛

■ **تجميع الأرشيفات المحلية ذات الصلة بالموضوع:** ويتعلق الأمر بالاطلاع على الأرشيفات المكتوبة، بما فيها تلك المتوفرة في الأرصدة الوثائقية الأجنبية، مما سيسهل عملية النهوض بالتاريخ المغربي بكل روافده على أسس علمية مسنودة ووثائقيا؛

■ **استثمار محفوظات الذاكرة وأرصدة الأرشيف:** وذلك قصد اعتماد البحث الأكاديمي المععمق، في عملية تكون فيها وحدة حفظ الذاكرة بوصلة باحثين أكاديميين من تخصصات مختلفة.

أما بخصوص منهج عمل وحدة حفظ الذاكرة والعناية بالتاريخ، فإنها لن تقوم مقام المؤسسات البحثية في هذا المجال، بل ستكون فضاء للتشاور وترصيد النتائج بين ذوي الاختصاص والمجتمع الحقوقي، لإطلاق مسارات تاريخية لحفظ الذاكرة، بناء على الرصيد المعالج لما تراكم من مذكرات ووثائق وشهادات. وتضع ورشاتها كل هذا رهن إشارة كل الحقوقيين والمؤرخين والسياسيين والفاعلين المجتمعيين. وفي ما يتعلق بمعالجة موضوع حفظ الذاكرة، سنتطلق الوحدة من مقارنة التاريخ الجديد الذي وسع مجالات اهتمامه وانفتح على تخصصات معرفية مختلفة (الفلسفة، علم الاجتماع، العلوم السياسية، الاقتصاد، علم النفس، السميائيات...). حيث تستحضر منهجية عمل الوحدة كل المصادر الممكنة من الوثيقة والشهادة والمصدر والمرجع.

6. مكونات وحدة حفظ الذاكرة وآليات اشتغالها

لتحقيق هذه الأهداف وضمان اعتماد سبل أسهل لنجاح بنية وحدة حفظ الذاكرة، سيتم اعتماد مقاربة تشاركية متعددة ومتنوعة. وتشمل الشراكات مع مختلف المؤسسات الأكاديمية المهمة بتاريخ المغرب، ومنظمات المجتمع المدني ذات الخبرة في الاستقصاء والتقصي. ويمكن أن تتخذ هذه الشراكات، اتجاهين، على الأقل:

- التعاون مع المؤسسات أعلاه من أجل تنشيط البحث حول التاريخ الراهن في مختبراتها ومجموعات بحوثها العلمية؛
- إدماج الطاقات المتوفرة في هذه المؤسسات لإنجاز مخططات وحدة حفظ الذاكرة وإنتاجات المجلس السنوية.

وسيتم تشكيل لجنة تنسيق ستعتمد برنامجها السنوي، الذي يتضمن مشاريع محددة للبحث الأكاديمي التاريخي والحقوقى، والذي تتجدد موضوعاته وشركاؤه بشكل منتظم. وستتوج أشغال الوحدة سنويا بنشر مطبوعات ووثائق حول الذاكرة والتاريخ الراهن. ومن المنتظر أن تساهم مخرجات الوحدة، نوعيا، في ترصيد وتطوير محتويات المتاحف الحقوقية ومراكز الذاكرة عبر ربوع المملكة.

ويعتبر المجلس الوطني لحقوق الإنسان أن الاجتهادات النظرية والمنهجية والعملية، التي تتمثل، بنوع من التجدد، فيما يمكن أن يقدمه التعاون والتناغم بين أهل الاختصاص والفاعلين الحقوقيين، قادرة على توفير عناصر إجابة موضوعية وقابلة لأجراًة الكثير من الهواجس المثارة أعلاه، وتسمح بحفظ الذاكرة الحقوقية والمساهمة في كتابة التاريخ بكثير من الموضوعية والمصدقية.

7. من أجل تنمية تستحضر إضاءات التاريخ وحفظ الذاكرة

1. خلفية مواقف المجلس الوطني لحقوق الإنسان في موضوع اضاءات التاريخ وحفظ الذاكرة

حرص المجلس الوطني لحقوق الإنسان عند إعداد مذكرته حول النموذج التنموي الجديد على استحضار مجمل السياقات المؤطرة للكثير من عناصر التوتر والاحتقان التي عرفتها بلادنا، وذلك انسجاما مع منهجيته في التعاطي والتفاعل مع مختلف القضايا او معالجتها.

وقد توقف المجلس في هذا الإطار عند العديد من الأسباب المباشرة لمجموعة من الاحتجاجات وما افرزته من مطالب تم التعبير عنها من طرف ساكنة جهات المملكة. إذ تبين أن هذه المطالب ذات صلة وطيبة بالقضايا الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وقد تظاهرات عبر أشكال احتجاجية متعددة عرفتها بعض المدن والقرى،

وحدة حفظ الذاكرة والنهوض بالتاريخ المغربي بمختلف روافده

بما فيها القنوات المؤسسية المتاحة على المستويين المحلي والمركزي، والتي أثارت في العمق قضايا واشكالات تنموية بامتياز.

ويذكر المجلس الوطني لحقوق الإنسان بتأكيد تقريره على اهتمامه بتعزيز وحماية جميع الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية، بما في ذلك الحق في التنمية مستحضرا التزام المملكة المغربية، العضو العامل النشط في المنظمات الدولية، وتشبثها بحقوق الإنسان كما هي متعارف عليها عالميا.

ويستحضر المجلس الوطني، في ذات السياق، بعض المرجعيات الدولية الأساسية، ومنها قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة يوم 18 دجنبر 2013، الذي ينص في بنده العاشر على حث وتشجيع الدول على وضع سياسة وطنية للمحفوظات تضمن حفظ وحماية جميع المحفوظات المتصلة بحقوق الإنسان، وسن قانون ينص على صون التراث الوثائقي للأمة وحفظه، ويضع إطارا لسجلات الدولة، بما ينسجم مع الجهود التي يبذلها مجلس حقوق الإنسان ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (اليونسكو)، وكذا المنظمات الإقليمية، بخصوص المعايير القائمة في مجال الوصول إلى المعلومات وحماية السجلات وحفظها وإدارة المحفوظات .

17

ويستحضر المجلس الوطني كذلك، انسجاما مع تشبته بالقيم الحقوقية المؤسسة، ما تضمنه الدستور المغربي من تنصيب بارز على ثراء الهوية المغربية في تعددها اللغوي وتنوع مكوناتها، وبتأكيد على الوحدة الوطنية المتعددة الروافد كإحدى الثوابت الجامعة للأمة المغربية.

ويؤكد المجلس الوطني على أهمية ما استخلصه من دروس واستنتاجات، من خلال الزيارات الميدانية التي قام بها لعدد من مراكز حفظ الذاكرة، والتداول مع عدد من الفعاليات المشغلة على القضايا الثقافية والاجتماعية والبيئية.

2. في العلاقة بين إضاءات التاريخ وحفظ الذاكرة والنموذج التنموي الجديد

تعددت وتنوعت الدراسات والأبحاث والمواكبات، التي كانت التجارب الميدانية مختبرها الأساسي، في مختلف البلدان والتجارب التي عرفت إشكالية التاريخ والذاكرة وجدلية التذكر واستحضار قضايا الصبح والنسيان ومعضلات التجاوز عما قد يكون طبع بعض فترات الماضي من أخطاء أو عوائق أو تعثرات. وتشير هذه الأبحاث والدراسات، إلى أهمية استثمار الذاكرة، بمختلف مكوناتها، وعبر مراحلها المتعددة وتاريخيتها الملموسة، في صيانة المشترك وضمان تلاحمه بما يتيح فهم سياقات التطور والمسار واستشراف الآفاق، وبما يسهم في تأسيس عدالة اجتماعية مجالية، وتبني ناضج لفلسفتها التأسيسية. وهذا ما يجعل كل مكونات الوطن تنخرط بشكل بناء

وحدة حفظ الذاكرة والنهوض بالتاريخ المغربي بمختلف روافده

ومنتج، بثقة وحماس، في كل ما يسهم في دفع عجلة التنمية، عبر إشراك جميع الفئات الاجتماعية والجهات في تسريع وتيرتها.

ضمن هذا المعنى وهذا الفهم فإن التنمية هي عملية مركبة لا تقف عند حدود المنظور الاقتصادي الكمي الضيق. ومن ثمة بات من اللازم إيلاء الاهتمام الكافي، عند رسم النموذج التنموي، لخمسة أبعاد على الأقل:

1. المسألة الاقتصادية والتنموية ومعاييرها ومؤشراتها الكمية والكيفية كما هي متعارف عليها في التجارب التنموية الرائدة وكما تطورت بفعل تطور مفاهيم التنمية وأدواتها التي وضعت الانسان في قلب معادلة التنمية؛
2. النظرة المتحكمة في المجال الوطني والحاجة إلى تأسيسها على منظور إيجابي يثمن موقع ودور كل المناطق والجهات ويدمجها، كلها، في سيورة تطويرية مستدامة، انطلاقا مما تختزنه من طاقات ومؤهلات، وما يمكن أن تستفيده من إضافات أو إغناءات عبر التضامن مع الجهات الأخرى في ظل سياسة لإعداد التراب الوطني دامجة ومتوازنة؛
3. تثمين التنوع والغنى الثقافي والخصوصيات المحلية ومخزون الذاكرة لمختلف الجهات المكونة للكيان الوطني والمعززة للحمته. بما يوفره ذلك من تولد حوافز سيكولوجية جماعية توطن الشعور والاعتزاز بالانتماء *sens of belonging* للمجال في أبعاده المحلية والجهوية والوطنية والإنسانية؛
4. تملك ناجح وإيجابي وشامل لمختلف المراحل المتعاقبة في التاريخ الوطني، ودور مختلف الاجيال والمناطق في صياغته وتشكيل تفاصيله وملاحه الكبرى، بما يمنع تكاثر ثقوب الذاكرة وانعكاس سلبياتها على مسلسل التماسك والتعاقد الاجتماعي الواسع؛
5. اعتبار إضاءات التاريخ وحفظ الذاكرة جزءا أساسيا ومكونا مركزيا في عملية حفظ وتنمية الرأسمال الرمزي واللامادي، وهو بمقاييس كل الأبحاث والدراسات الميدانية الرائدة ضروري في كل نموذج تنموي يتوخى التوطد والاستدامة.

تلکم بعض من المرتكزات التي تستدعي وتستوجب ربط النموذج التنموي بمهام حفظ الذاكرة وصيانة واستثمار مخزونها التاريخي الكبير.

تفيدنا هذه المرتكزات في استجلاء حقيقة أساسية، وهي أن تلاحم الهوية الوطنية يتم خلال التاريخ في سياق تفاعل إيجابي بين مكوناتها. وتشكل المحفوظات، في هذا الإطار، إلى جانب التراث الوثائقي مصادر لمعرفة الحقيقة ضمن فهم متجدد للتاريخ لا يختزل في فهم أحداث الماضي فقط، بل يجعل منه منطلقا لاستشراف المستقبل عبر إستمداج السيرورة التاريخية في علاقتها بالتغيرات التي تطبع الشروط الحياتية للمجموعات البشرية، وتسمح بفهم وتفهم طموحاتها لإرتياد آفاق رحبة تمكن من إغناء الحياة الديمقراطية وتفعيل نسق الحقوق والكرامة. إن استيعاب الشروط الحياتية للناس، وتمثل واقعهم المعيش يشكلان مدخلا أساسيا لإشراكهم في إنجاح أي مشروع تنموي بعيدا عن أي تشنج أو إقصاء. لذلك فإن العودة الواعية للتاريخ، بهدف إطلاق الطاقات الخلاقة لكل مكونات الوطن واستثمارها الإيجابي يساهم في تعزيز الوحدة الوطنية وصورها ويضمن بشكل ناجح حقوق جميع المواطنين والمواطنات.

وحدة حفظ الذاكرة والنهوض بالتاريخ المغربي بمختلف روافده

تأسيسا على هذه المعطيات والمتطلبات والقيم الحقوقية المرجعية، فإن المجلس الوطني لحقوق الإنسان يود التأكيد على الأهمية الاستراتيجية للعلاقة الوطيدة بين إضاءات التاريخ وحفظ الذاكرة والنموذج التنموي الذي ستعتمده بلادنا، مؤكدا على القناعة الراسخة بالبعد الحاسم الذي يشكله حفظ الذاكرة ودوره في إكساب هذا النموذج مزيدا من الصلابة والاستدامة، مستأنسا في ذلك -ومستوعبا- للتجارب المقارنة وخلصات الدراسات والأبحاث الوثيقة والموثقة في هذا المجال.

3. توصيات

تأسيسا على ما سبق فإن المجلس الوطني لحقوق الإنسان وهو يطلع اللجنة الخاصة بالنموذج التنموي على قرار أحداث وحدة لحفظ الذاكرة، من أجل الانكباب على النهوض بالتاريخ المغربي بكل روافده وإعماله في المناهج والمقررات التعليمية تنفيذا لتوصياته التي ختم بها تقريره عن احتجاجات الحسيمة؛ و إذ يعمل على أن تكون هذه الوحدة المستحدثة، إلى جانب رئاسة المجلس الوطني لحقوق الإنسان إطارا ناظما لاستثمار التاريخ والذاكرة، انطلاقا من استلهاام المعطيات المتجددة للأبحاث الميدانية والاضاءات المتعددة للعلوم الإنسانية في هذا المجال.

يوصي بما يلي:

على مستوى المقاربة:

■ ضرورة الارتكاز على حفظ الذاكرة والنهوض بالتاريخ المغربي بكل روافده لبلورة النموذج التنموي المنشود، في إطار منهجية عمل حاضنة للطاقت الخلاقية من مختلف الجهات، ومنفتحة على المؤسسات الوطنية المتعددة، في أفق إزاحة الكوابح المعطلة لقاطرة الانخراط في التنمية، بسبب ما راكمه ثقل التاريخ وأثر الذاكرة من إحباطات سابقة.

■ ضرورة استحضار النموذج التنموي الجديد لإضاءات التاريخ وحفظ الذاكرة من أجل المصالحة مع الماضي بعد أن تتم قراءته -او اعادة قراءته- بشكل ايجابي واستشراقي منتج، بما يفسح المجال لجميع المواطنين والمواطنات لانخراط في ورش التنمية المستدامة على قاعدة عدالة مجالية واجتماعية وثقافية تشمل الجميع.

على المستوى الإجرائي:

■ وضع خطة وطنية مندمجة لحفظ الذاكرة ذات أساس قانوني تحدد مجالات التدخل والاشتغال وتضمن إلتقائية وانسجام البرامج التي ستنجزها مختلف المؤسسات العمومية في هذا المجال.

ملاحظات المجلس الوطني لحقوق الإنسان وتوصياته حول مشروع
القانون رقم 56.20 المتعلق بالمتاحف و مشروع القانون رقم 55.20
المتعلق بتغيير القانون رقم 01.09 القاضي بإحداث المؤسسة
الوطنية للمتاحف وتتميمه

الأسس والمرجعيات

بناء على دستور المملكة، ولاسيما منه تصديره والفصول 6 و25 و26 و31 و33 و161 ؛

وبناء على الظهير الشريف رقم 1.18.17 الصادر في 22 فبراير 2018 بتنفيذ القانون رقم 76.15 المتعلق بإعادة تنظيم بالمجلس الوطني لحقوق الإنسان، وخاصة المادة الثانية التي تنص على أن المجلس يساهم في «تعزيز منظومة حقوق الإنسان والعمل على حمايتها والنهوض بها مع مراعاة الطابع الكوني لتلك الحقوق وعدم قابليتها للتجزئ» ، والمادة الثالثة التي تنص على عمله وفق مبادئ باريس ومبادئ بلغراد، والمادة الخامسة والعشرون المتعلقة بإبداء الرأي في شأن مشاريع القوانين ومقترحاتها ذات الصلة بحقوق الإنسان؛

وانطلاقا من مبادئ باريس المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها الصادرة بموجب قرار لجنة حقوق الإنسان رقم 48/134 المؤرخ في 20 دجنبر 1993؛

واعتمادا على مبادئ بلغراد بشأن العلاقة بين المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والبرلمان والمؤرخة في 23 فبراير 2012 ؛

ونظرا لمذكرة التفاهم المبرمة بتاريخ 10 دجنبر 2014 بين البرلمان والمجلس الوطني لحقوق الإنسان، كما وقع تحيينها في ضوء القانون رقم 76.15 ؛

ونظرا لإحالة كل من مشروع القانون رقم 56.20 المتعلق بالمتاحف ومشروع القانون رقم 55.20 المتعلق بتغيير القانون رقم 01.09 القاضي بإحداث المؤسسة الوطنية للمتاحف وتتميمه على مجلس النواب بتاريخ 14 دجنبر 2020 من أجل مناقشتهم والتصويت عليهما ؛

واستحضارا للمرجعية الدولية لحقوق الإنسان التي آلت بلادنا على نفسها أن تنخرط فيها بقوة، ومنها على الخصوص في هذا السياق الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، ولاسيما المادة 27 منه التي تنص على أن لكل شخص حق المشاركة الحرة في حياة المجتمع الثقافية، وفي الاستمتاع بالفنون...، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ولاسيما المادة 15 منه التي تنص على أن من حق كل فرد أن يشارك في الحياة

وحدة حفظ الذاكرة والنهوض بالتاريخ المغربي بمختلف روافده

الثقافية (...) وعلى أن من واجب الدول الأطراف أن تحرص، في سياق ضمان الممارسة الكاملة لهذا الحق، على أن تتخذ التدابير التي تتطلبها صيانة العلم والثقافة وإمأؤهما وإشاعتها؛

واستحضارا كذلك للاتفاقية المتعلقة بحماية التراث العالمي الثقافي والطبيعي ولاسيما المادة الرابعة منها التي تنص على أن من واجب الدول الأطراف أن تؤمن تعيين التراث الثقافي والطبيعي¹ (كما تحدده المادتان 1 و2 من الاتفاقية) وحمايته والمحافظة عليه وإصلاحه ونقله إلى الأجيال المقبلة؛ واعتبارا للتوصية الخاصة بحماية وتعزيز المتاحف ومجموعات التحف وتنوعها والدور الذي تؤديه في المجتمع²، والتي يستفاد منها أن دور المتاحف لا يقتصر على صون التراث المشترك للبشرية، بل إنها تندرج في عداد المحافل الرئيسية للتعليم والإلهام والحوار وبناء المشترك الإنساني، وتضطلع، من ثمة، بدور حاسم في توطيد التماسك الاجتماعي ونشر المبادئ والقيم المشتركة، كما أنها تتيح لزوارها فرص تعزيز قدراتهم الإبداعية والخيالية وتقوية احترامهم لأنفسهم وللآخرين، فضلا عما ترسخه من أواصر متينة بين الثقافة والتنمية المستدامة. فعلى خلفية هذه الوظائف والأدوار الموكولة إلى المتاحف، توصي بالفعل منظمة اليونسكو بوجوب اتخاذ الدول الأعضاء لمختلف التدابير المناسبة التي تتيح للمتاحف ومجموعات التحف الموجودة في الأراضي الخاضعة لتشريعاتها أو لسيطرتها الاستفادة من إجراءات الحماية والتعزيز التي تكفلها الوثائق التقنية الدولية القائمة المتعلقة بالتراث الثقافي والطبيعي والتدابير الملائمة لتدعيم قدرات المتاحف على حماية ذاتها بذاتها في كل الظروف³. كما تدعو إلى اعتماد سياسات فعالة في مجال الصون والبحوث والتربية والاتصالات تكون مطوعة لظروف الواقع الاجتماعي والثقافي على الصعيد المحلي، من أجل تمكين المتاحف من حماية التراث ونقله إلى الأجيال اللاحقة⁴، وإلى اتخاذ الإجراءات المناسبة لضمان استناد تجميع قوائم الحصر على المعايير الدولية ورقمنتها⁵ وإلى تبني الممارسات الجيدة الخاصة بأساليب تشغيل وحماية وتعزيز المتاحف وبتنوعها، وتحديثها باستمرار، كي تستوعب جوانب الابتكار المستجدة في هذا المجال مع استحضار المبادئ الواردة في المدونة الأخلاقية الخاصة بالمتاحف والتي اعتمدها المجلس الدولي للمتاحف⁶؛

ونظرا لكون مناقشة مشروع القانون هذين فرصة مواتية لإعمال نظرة استشرافية لمتحف المستقبل، هذا المتحف المنفتح المنخرط بكل قوة في العصر الرقمي والمعتمد على جميع الوسائل والإمكانيات التي تتيحها

1 كما صادقت عليها منظمة الأمم المتحدة للتربية والثقافة العلوم (اليونسكو) في الدورة السابعة عشر لمؤتمرها العام المنعقدة بباريس بتاريخ 16 نونبر 1972.
2 اعتمدها المؤتمر العام لمنظمة اليونسكو في دورته 38 المنعقدة بباريس في 17 نونبر 2015. وتندرج هذه التوصية في سياق العديد من الاتفاقيات والتوصيات والإعلانات ذات الصلة التي تبنتها المنظمة الأممية بعامة (من بينها على سبيل المثال لا الحصر الاتفاقية المتعلقة بالوسائل التي تستخدم لحظر ومنع استيراد وتصدير ونقل ملكية الممتلكات الثقافية بطرق غير مشروعة لسنة 1970، واتفاقية حماية التراث العالمي الثقافي والطبيعي لسنة 1972، واتفاقية صون التراث الثقافي غير المادي لسنة 2003...) ومنظمة اليونسكو بخاصة (من بينها التوصية الخاصة بالمبادئ الدولية التي ينبغي تطبيقها في مجال الحفائر الأثرية لسنة 1956، والتوصية بشأن أجدى الوسائل لتيسير ولوج الجميع إلى المتاحف لسنة 1960، والتوصية بشأن التدابير الواجب اتخاذها لحظر ومنع استيراد وتصدير ونقل ملكية الممتلكات الثقافية بطرق غير مشروعة لسنة 1964، والتوصية بشأن حماية الممتلكات الثقافية المنقولة لسنة 1978...)

3 النقطة 20 من التوصية.

4 النقطة 24 من التوصية.

5 النقطة 25 من التوصية.

6 النقطة 26 من التوصية.

وحدة حفظ الذاكرة والنهوض بالتاريخ المغربي بمختلف روافده

الرقمية والذي يتشارك ومؤسسات متحفية أجنبية ودولية محتوياتها بما يمكن الجمهور المغربي من تنظيم زيارات افتراضية لها ومن توصيل كنوزها وذخائرها إلى ساكنة المناطق النائية وخاصة منهم الناشئة والأطفال، مما سوف يمكن من الارتقاء باهتمامات ناشئتنا وأطفالنا وأذواقهم ومعارفهم وهواياتهم؛

ونظرا لتوصيات هيئة الإنصاف والمصالحة المتعلقة بالحفظ الإيجابي للذاكرة، والمُدْرَجَة لهذا الحفظ ضمن المصالحة مع التاريخ ومع الذات، من خلال تكليف لجنة متابعة تفعيل توصياتها بالسهر على تهيئة بعض مراكز الاعتقال أو الاحتجاز أو المدافن السابقة وتحويلها إلى فضاءات حافظة للذاكرة ؛

ووعيا من المجلس بضرورة توفير وعاء تشريعي يبيوئ المتاحف مكائنتها الثقافية والحضارية والتاريخية ويضمن فعاليتها ويؤمن الولوج إليها والاستفادة منها للجميع وعلى قدم المساواة ويمكنها من الاضطلاع بأدوارها الخليفة بها في مسار التنمية .

يقدم المجلس الوطني، فيما يلي، ملاحظاته بشأن كل من مشروع القانون رقم 56.20 المتعلق بالمتاحف ومشروع القانون رقم 55.20 المتعلق بتغيير القانون رقم 01.09 القاضي بإحداث المؤسسة الوطنية للمتاحف وتتميمه، والتي يتوخى منهم تحقيق الأهداف التالية :

1. المساهمة في تجويد المشروعين وتحقيق انسجامهما مع روح الدستور وتوصيات هيئة الإنصاف والمصالحة، ومع المرجعية الدولية لحقوق الإنسان والتجارب الفضلى عبر العالم، ومع مستلزمات النهوض بمهام مؤسسات حضارية ذات أدوار ثقافية وتاريخية إشعاعية؛
2. تقوية مقتضيات النص بمضامين من شأنها أن تشكل ضمانات فعلية للنهوض بالعمل المتحففي في مختلف أبعاده ومن مختلف جوانبه؛
3. تدقيق بعض التعريفات وبعض الجوانب التقنية في النص.

ملاحظات المجلس الوطني لحقوق الإنسان وتوصياته

فيما يتعلق بمشروع القانون رقم 55.20 المتعلق بتغيير وتميم القانون رقم 01.09 القاضي بإحداث المؤسسة الوطنية للمتاحف.

1. يسجل المجلس أن إحداث المؤسسة الوطنية للمتاحف بتاريخ 18 أبريل 2011 بمقتضى القانون رقم 01.09 قد شكل في حينه خطوة تشريعية هامة من حيث الدور المنتظر من هذه المؤسسة أن تلعبه في تقوية الحكامة المتحفية والإشراف على المتاحف ومختلف جوانب اشتغالها ومن حيث الأهمية التي تحتلها هذه المتاحف بالنسبة لحضارة بلادنا وغناها الثقافي وإشعاعها الدولي. ومن الأمور الإيجابية التي تحسب لهذا القانون أنه جاء مسبقا بدياجة من أربع فقرات تبرز الدور المتوخى من المؤسسة الوطنية للمتاحف الاضطلاع به في تأطير المتاحف المغربية ضمن مقاربة جديدة لتدبير الشأن الثقافي. ومما يميز هذه الدياجة أنها تحيل على مدونة أخلاقيات المتاحف.

23

2. في نفس السياق، يلاحظ المجلس أن مشروع القانون رقم 55.20 جاء بتعديلات تنصب على تغيير وتميم مقتضيات أربع مواد من القانون رقم 01.09 هي المواد 2 و3 و9 و11، وعلى نسخ وتعويض ثلاث مواد من هذا القانون هي المواد 5 و7 و8 وعلى إضافة المادة 19 مكررة. تتعلق المواد الأربعة الأولى بمهام المؤسسة فيما يتعلق بتلقي ملفات إحداث المتاحف وجرد الرصيد المتحفى وحصره وتوثيقه والنقل الفوري لبعض القطع المتحفية التي يتم العثور عليها وبأعمال الترميم واسترجاع بعض القطع بمقتضى أحكام قضائية والنقل من متحف إلى آخر وإقامة علاقات الشراكة والتعاون واسترجاع بعض القطع المتحفية المهربة أو المسروقة أو المعارة أو المباعرة ومنح علامة التميز أو سحبها. وتتعلق المواد الثلاثة الأخرى بتأليف اللجنة المديرية للمؤسسة ومهام رئيس اللجنة المديرية والكتاب العام للمؤسسة واجتماعات اللجنة المديرية ومداولاتها ورئيس المؤسسة. أما المادة المضافة فتتعلق بمجانية مهام أعضاء اللجنة المديرية مع إمكانية منحهم تعويضات عن بعض المأموريات أو التنقلات.

فهذه التعديلات تكتسي، في نظر المجلس، طابعا تقنيا صرفا كما أنها لا تشمل مطلقا ديباجة هذا القانون التي تعد في حد ذاتها مكسبا تشريعييا مستوجبا للإغناء.

ومما لا شك فيه أن مشروع القانون رقم 55.20 يعد في الواقع فرصة ثمينة للارتقاء بنص القانون رقم 01.09 وتجويده، إن من حيث شكله أو من حيث مضمونه، من خلال التوصيات التالية:

يوصي المجلس بما يلي :

■ تقوية الديباجة بمضامين تأخذ بعين الاعتبار مقتضيات دستور 2011 خاصة منها ما يتعلق بالانفتاح الحضاري

وحدة حفظ الذاكرة والنهوض بالتاريخ المغربي بمختلف روافده

والتعدد اللغوي والتنوع الثقافي وبحماية الحقوق الثقافية والنهوض بها، - علما بأن القانون رقم 01.09 قد صدر قبل تبني هذا الدستور - وتدمج توصيات هيئة الإنصاف والمصالحة ذات الصلة بالحفظ الإيجابي للذاكرة، وبالمصالحة مع الذات والتاريخ، والإعلاء من شأن الرصيد والإنتاج الثقافيين.

- تعزيز هذه الديباجة بالمرجعيات الدولية والوطنية المعتمد عليها في بناء نص القانون ومقتضياته .
- ربط عمل المؤسسة الوطنية للمتاحف بالحكمة الثقافية وبالسياسة الثقافية ومحدداتها وغاياتها وآفاقها.
- الإشارة إلى المقاربات المعتمدة في إدارة الشأن المتحفّي وخاصة منها المقاربة التشاركية والديناميكية والتفاعلية والجهوية والمحلية .
- الإشارة إلى الأدوار الطلائعية التي ينبغي أن تلعبها الجماعات الترابية في هذا المضمار في إطار تقريب المؤسسات المتحفّية ومشاريعها من الساكنة .
- توظيف الديباجة في وضع نص هذا القانون ضمن سياقه التاريخي والتعريف بغاياته وتجسيد روحه وفلسفته.

3. يوصي المجلس بتعزيز مضمون المادة 3 من القانون رقم 01.09، علاوة على ما جاء في مشروع القانون من إضافات، بما يلي:

توصية :

- النص على دور المؤسسة الوطنية للمتاحف في تأهيل المتاحف الموجودة وتلك التي سوف يتم إحداثها إلى الاضطلاع بأدوارها في تعزيز قيم التسامح والتعايش بين مختلف مكونات الشعب المغربي وتقوية الاعتزاز بالانتماء الوطني والانخراط الواعي في النموذج التنموي الشامل من خلال برامج تكوين وتكوين مستمر وأنشطة وأدوات ثقافية متنوعة الدعامة؛
- النص على دور المؤسسة الوطنية للمتاحف في إنشاء سجل رقمي لمحتويات المتاحف وتحيينه مع توظيف الوسائل والإمكانيات التي يتيحها التقدم التكنولوجي ومستجدات الذكاء الاصطناعي في تحديث وسائل عمل المتاحف وسيرها واستفادة الجمهور من خدماتها وإقبالهم المكثف عليها مع توفير سبل تنظيم زيارات افتراضية وتفاعلية لها؛
- النص على دور المؤسسة الوطنية للمتاحف في تشجيع إحداث متاحف جهوية ومحلية تجمع بين التراث الثقافي والرصيد الطبيعي؛
- النص على دورها في إدماج فضاءات الذاكرة المحدثة تفعيلا لتوصيات هيئة الإنصاف والمصالحة باعتبارها جزءا لا يتجزأ من المتاحف.

تنص مقتضيات المادة 5 من القانون رقم 01.09 وعلى تعديله في المادة الثانية من مشروع القانون رقم 55.20 على تأليف اللجنة المديرية للمؤسسة.

وحدة حفظ الذاكرة والنهوض بالتاريخ المغربي بمختلف روافده

توصية :

إضافة ممثل عن المجلس الوطني لحقوق الإنسان إلى تشكيلة اللجنة، نظرا للدور المنوط بالمجلس في تتبع تنفيذ توصيات هيئة الإنصاف والمصالحة، ومن بينه طبعاً التوصية المتعلقة بالحفظ الإيجابي للذاكرة، واعتباراً للمهام الموكولة إلى المجلس في مجال حماية حقوق الإنسان وتعزيزها والنهوض بثقافة حقوق الإنسان.

ثانياً : فيما يتعلق بمشروع القانون رقم 56.20 المتعلق بالمتاحف

1. يثمن المجلس المجهود الذي بذل من أجل صياغة مشروع قانون تطبعه بلا منازع روح النهوض بمكون أساسي من مكوناتنا الثقافية والحضارية، ويستجيب بكيفية ملموسة لروح الدستور وما رسمه من غايات استراتيجية بارتباط مع النهوض بالحقوق الثقافية وإبراز المكانة الحضارية لبلادنا والتنوع الثقافي والحضاري الذي يميزها. فهذا النص يأتي في الواقع ليسد فراغاً تشريعياً كبيراً في هذا المجال.

توصية :

تمهيد النص بدياجة تبرز السياق الذي يصدر فيه تشريع خاص بالمتاحف والأدوار المنوطة بها والغايات المتوخاة من تنظيمها بارتباط مع النهوض بالحقوق الثقافية بوجه عام ومع مستلزمات تعزيز التنمية البشرية وتوطيد أسبابها.

25

2. يخص هذا المشروع المادة الأولى منه لتحديد المقصود بالمتحف فيعرفه بأن « كل مؤسسة لا تهدف إلى الحصول على ربح، تعرض فيها بشكل دائم تحف أو مجموعات متحفية أو لقي أثرية أو أعمال ذات قيمة فنية أو ثقافية أو تاريخية أو علمية تندرج بطبيعتها ضمن التراث الثقافي المادي واللامادي للإنسانية، ويحقق عرضها أهدافاً ثقافية أو تربوية أو ترفيهية، وتفتح أبوابها للعموم.

توصية :

ضرورة استيعاب جميع العناصر المضمنة في التعريف الذي وضعه المجلس الدولي للمتاحف، وفق ما يلي «مؤسسة دائمة غير ربحية، مفتوحة للجمهور وهادفة إلى خدمة المجتمع وتنميته، يتمثل نشاطها في اقتناء التراث الثقافي المادي وغير المادي للبشرية وبيئتها، وحفظه وإجراء البحوث بشأنه ونقله وعرضه للتعليم ودراسته والتمتع به»⁷.

فالعناصر المرتبطة بأهداف خدمة المجتمع وتنميته أساسية ولا غنى عن تضمينها في التعريف، ولاسيما إذا أضيف إليها ما له علاقة بالذاكرة وحفظ الذاكرة والمصالحة مع الذات ومع التاريخ.

7 وهو نفس التعريف تقريبا الذي تبنته منظمة اليونسكو في توصيتها المؤرخة في 17 نونبر 2015.

وحدة حفظ الذاكرة والنهوض بالتاريخ المغربي بمختلف روافده

3. فيما يتعلق بالمادة الثانية من مشروع القانون والمتعلقة بالأنشطة التي يقوم بها المتحف.

يوصي المجلس بما يلي :

- العمل على إضافة أنشطة أخرى إلى جانب الأنشطة التي يقوم بها المتحف لا سيما :
- النشر الاستباقي للآحة المحتويات والمقتنيات والبيانات المتعلقة بها؛
- استعمال التكنولوجيات الجديدة للإعلام والتواصل في التعريف بالمتحف ومحتوياته؛
- خلق فضاءات ومنصات رقمية للتفاعل والتواصل بين المتحف والجمهور؛
- بناء شراكات مع مؤسسات متحفية أجنبية ودولية من أجل تمكين الجمهور المغربي من تنظيم زيارات افتراضية لها واكتشاف محتوياتها؛
- تنظيم عروض عينية وافتراضية لمحتويات المتاحف الدولية والوطنية والجهوية والمحلية في مختلف الجهات والمناطق.

4. تنص المادة الرابعة من مشروع القانون على الشروط التي يخضع لها إحداث المتحف.

توصية :

- التنصيص في هذه المادة على إضفاء طابع من المرونة على هذه الشروط حتى لا يتحول البعض منها إلى عوائق أمام إحداث متاحف.
- إخضاع تقدير توفر هذه الشروط للتقدير الموضوعي للمؤسسة الوطنية للمتاحف مع إمكانية تقديم الدعم اللازم من أجل توفير شرط من الشروط في حال توفر الشروط الأخرى.

5. يلاحظ المجلس أن نص المشروع لا يتضمن بابا خاصا باستفادة الجمهور من خدمات المتحف وبالولوج المتساوي إلى المتحف.

إذ أن المتحف ليس غاية في ذاته وإنما هو من باب أولى وسيلة لخدمة الجمهور وتنويره وثقافته وإشباع تعطشه إلى المعرفة والاطلاع والانفتاح على الذاكرة والتاريخ والتراث المادي واللامادي.

توصية :

- إضافة مقتضيات تضمن الولوج المتساوي إلى المتحف لفائدة جميع الفئات، و تتيح استفادة الجميع من خدماته باتخاذ التدابير اللازمة على مستويات الولوجيات والتسعيرة و اللغات...الخ ومراعاة خصوصيات و حاجيات كل فئة، مع تنويع خدمات المتحف بما يتناسب مع مختلف الفئات، وتوفير الزيارات الافتراضية لمحتويات و أنشطة المتحف، وما إلى ذلك⁸.

8 يجدر الإشارة في هذا السياق إلى التوصية الصادرة عن منظمة اليونسكو بتاريخ 15 دجنبر 1960 بشأن أكثر الوسائل فعالية لجعل وولوج المتاحف في متناول الجميع

وحدة حفظ الذاكرة والنهوض بالتاريخ المغربي بمختلف روافده

6. خصص الباب الخامس من المشروع لموضوع «إثبات المخالفات وإصدار العقوبات»، ويتضمن تسع مواد. ويسجل المجلس على هذا الباب الملاحظات التالية:

■ يثير عنوان الباب شيئاً من الالتباس سواء في شقه المتعلق بإثبات المخالفات أو في الشق المتعلق بإصدار العقوبات، فهل يتعلق الأمر بجهات إدارية وعقوبات إدارية أم بجهات قضائية وعقوبات صادرة عن القضاء.

توصية :

تغيير العنوان أو تقسيم الباب إلى فرعين يتعلق الأول بما هو إداري ويختص الثاني بما هو قضائي.

■ تنص المواد 25 و26 و27 و28 على أفعال ذات طابع جرمي وتقرر لها عقوبات، وما يمكن تسجيله بهذا الخصوص هو:

أ- لا يوجد تناسب وانسجام بين الأفعال والعقوبات المقررة لها، علماً بأن العقوبات المقررة تجمع وتخبر بين العقوبات السالبة للحرية والعقوبات المالية حيناً (المادتان 25 و27) وتقرر العقوبات المالية وحدها حيناً آخر (م. 26).

ب- لا يبين المشروع كيف تجري المسطرة المفوضية إلى تحريك المتابعة.

توصية :

العمل على تحقيق حد أدنى من التناسب والانسجام بين درجة خطورة الأفعال والعقوبات المقررة لها بارتباط مع القصد الجنائي، وبتحديد المسطرة المتعين اتباعها من أجل تحريك المتابعة من لدن النيابة العامة.

توصيات المجلس بشأن مشروع القانون رقم 56.20 المتعلق بالمتاحف

المقتضى	التوصية
إدراج ديباجة	تمهيد النص بديباجة تبرز السياق الذي يصدر فيه تشريع خاص بالمتاحف والأدوار المنوطة بها والغايات المتوخاة من تنظيمها بارتباط مع النهوض بالحقوق الثقافية بوجه عام ومع مستلزمات تعزيز التنمية البشرية وتوطيد أسبابها.
المادة الأولى: مفهوم وأهمية المتحف	استحضار جميع العناصر المضمنة في التعريف الذي وضعه المجلس الدولي للمتاحف، بكونه «مؤسسة دائمة غير ربحية، مفتوحة للجمهور وهادفة إلى خدمة المجتمع وتنميته، يتمثل نشاطها في اقتناء التراث الثقافي المادي وغير المادي للبشرية وبيئتها، وحفظه وإجراء البحوث بشأنه ونقله وعرضه للتعليم ودراسته والتمتع به. استحضار حفظ الذاكرة والمصالحة مع الذات ومع التاريخ في ارتباط مع العناصر المتعلقة بأهداف خدمة وتنمية المجتمع.
المادة الثانية : مهام وأنشطة المتحف	العمل على إضافة أنشطة أخرى إلى جانب الأنشطة التي يقوم بها المتحف لا سيما : - النشر الاستباقي للآلة المحتويات والمقتنيات والبيانات المتعلقة بها؛ - استعمال التكنولوجيات الجديدة للإعلام والتواصل في التعريف بالمتحف ومحتوياته؛ - خلق فضاءات ومنصات رقمية للتفاعل والتواصل بين المتحف والجمهور؛ - بناء شراكات مع مؤسسات متحفية أجنبية ودولية من أجل تمكين الجمهور المغربي من تنظيم زيارات افتراضية لها واكتشاف محتوياتها؛ - تنظيم عروض عيانية وافتراضية لمحتويات المتاحف الدولية والوطنية والجهوية والمحلية في مختلف الجهات والمناطق.

وحدة حفظ الذاكرة والنهوض بالتاريخ المغربي بمختلف روافده

المقتضى	التوصية
المادة الرابعة : شروط وضوابط إحداث المتحف	التنصيب على إضفاء طابع من المرونة على شروط إحداث المتحف، حتى لا يتحول البعض منها إلى عوائق أمام إحداث متاحف، وإخضاع تقدير توفر هذه الشروط للتقدير الموضوعي للمؤسسة الوطنية للمتاحف مع إمكانية تقديم الدعم اللازم من أجل توفير شرط من الشروط في حال توفر الشروط الأخرى.
التنصيب على ضمان الولوج المتساوي إلى المتحف	إضافة مقتضيات تضمن الولوج المتساوي إلى المتحف لفائدة جميع الفئات، وتتيح الاستفادة الجميع من خدماته باتخاذ التدابير اللازمة على مستويات الولوجيات والتسعيرة واللغات، الخ. ومراعاة خصوصيات وحاجيات كل فئة، مع تنويع خدمات المتحف بما يتناسب مع مختلف الفئات، وتوفير الزيارات الافتراضية لمحتويات وأنشطة المتحف، وما إلى ذلك. تغيير العنوان أو تقسيم الباب إلى فرعين يتعلق الأول بما هو إداري ويختص الثاني بما هو قضائي.
الباب الخامس : إثبات المخالفات وإصدار العقوبات	العمل على تحقيق حد أدنى من التناسب والانسجام بين درجة خطورة الأفعال والعقوبات المقررة لها بارتباط مع القصد الجنائي، وبتحديد المسطرة المتعين اتباعها من أجل تحريك المتابعة من لدن النيابة العامة.

توصيات المجلس بشأن مشروع القانون رقم 55.20 بتغيير وتتميم القانون رقم 01.09 القاضي بإحداث المؤسسة الوطنية للمتاحف

المقتضى	التوصية
مقتضى الديباجة	<p>- تقوية الديباجة بمضامين تأخذ بعين الاعتبار مقتضيات دستور 2011 خاصة منها ما يتعلق بالانفتاح والتعدد اللغوي والتنوع الثقافي وحماية الحقوق الثقافية والنهوض بها، وتدمج توصيات هيئة الإنصاف والمصالحة ذات الصلة بالحفظ الإيجابي للذاكرة، وبالمصالحة مع الذات والتاريخ، والإعلاء من شأن الرصيد والإنتاج الثقافيين.</p> <p>- تعزيز هذه الديباجة بالمرجعيات الدولية والوطنية المعتمد عليها في بناء نص القانون ومقتضياته.</p> <p>- ربط عمل المؤسسة الوطنية للمتاحف بالحكمة الثقافية وبالسياسة الثقافية ومحدداتها وغاياتها وآفاقها.</p> <p>- الإشارة إلى المقاربات المعتمدة في إدارة الشأن المتحفى وخاصة منها المقاربة التشاركية والديناميكية والتفاعلية والجهوية والمحلية.</p> <p>- الإشارة إلى الأدوار الطلائعية التي ينبغي أن تلعبها الجماعات الترابية في هذا المضمار في إطار تقريب المؤسسات المتحفية ومشاريعها من الساكنة.</p> <p>- توظيف الديباجة في وضع نص هذا القانون ضمن سياق التاريخي والتعريف بغاياته وتجسيد روحه وفلسفته.</p>

وحدة حفظ الذاكرة والنهوض بالتاريخ المغربي بمختلف روافده

المقتضى	التوصية
<p>النص على إدراج مهام وأدوار أخرى للمتاحف تهتم : - تأهيل المتاحف الموجودة وتلك التي سوف يتم إحداثها للاضطلاع بأدوارها في تعزيز قيم التسامح والتعايش بين مختلف مكونات الشعب المغربي وتقوية الاعتزاز بالانتماء الوطني والانخراط الواعي في النموذج التنموي الشامل من خلال برامج تكوين وتكوين مستمر وأنشطة وأدوات ثقافية متنوعة الدعامات؛ - إنشاء سجل رقمي لمحتويات المتاحف وتعيينه مع توظيف الوسائل والإمكانيات التي يتيحها التقدم التكنولوجي ومستجدات الذكاء الاصطناعي في تحديث وسائل عمل المتاحف وسيرها واستفادة الجمهور من خدماتها وإقبالهم المكثف عليها مع توفير سبل تنظيم زيارات افتراضية وتفاعلية لها؛ - تشجيع إحداث متاحف جهوية ومحلية تجمع بين التراث الثقافي والرصيد الطبيعي؛ - استحضار دور المتاحف في إدماج فضاءات الذاكرة المحدثة تفعيلا لتوصيات هيئة الإنصاف والمصالحة باعتبارها جزءا لا يتجزأ من المتاحف.</p>	<p>المادة الثالثة : أدوار واختصاصات المؤسسة الوطنية للمتاحف</p>
<p>إضافة ممثل عن المجلس الوطني لحقوق الإنسان إلى تشكيلة اللجنة، نظرا للدور المنوط بالمجلس في تتبع تنفيذ توصيات هيئة الإنصاف والمصالحة، ومن بينه طبعا التوصية المتعلقة بالحفظ الإيجابي للذاكرة، واعتبارا للمهام الموكولة إلى المجلس في مجال حماية حقوق الإنسان وتعزيزها والنهوض بثقافة حقوق الإنسان.</p>	<p>المادة الثانية: تأليف وتشكيلة اللجنة المديرية للمؤسسة الوطنية للمتاحف</p>

de l'Homme, dans l'objectif de lancer des processus de préservation de la mémoire basés sur la documentation et les témoignages accumulés.

Les ressources seront mises à la disposition de l'ensemble des acteurs en droits de l'Homme, en histoire et en sciences politiques et sociales. En outre, le traitement de la question de la préservation de la mémoire se basera sur une approche adoptée par l'histoire du temps présent qui a élargi ses champs d'intérêt et s'est ouverte à différentes disciplines (philosophie, sociologie, sciences politiques, économie, psychologie, sémiotique ...). La méthodologie de travail de l'Unité prendra en considération l'ensemble des sources possibles (documents, témoignages, et références).

6. COMPOSANTES DE L'UNITÉ DE PRÉSERVATION DE LA MÉMOIRE ET SES MÉCANISMES DE FONCTIONNEMENT :

Une approche participative et diversifiée sera adoptée afin d'atteindre les objectifs escomptés. Cela comprendra des partenariats avec diverses institutions académiques travaillant sur l'histoire du Maroc et les organisations de la société civile ayant une expertise en matière d'investigation et d'enquête. Ces partenariats peuvent prendre au moins deux directions :

- Collaboration avec les institutions concernées afin de dynamiser la recherche sur l'histoire du temps présent dans leurs laboratoires et groupes de recherche scientifique ;
- Intégration des ressources disponibles dans ces institutions dans la mise en œuvre des plans de l'Unité de préservation de la mémoire et renforcement des publications annuelles du Conseil.

Un comité de coordination sera mis en place pour l'adoption de son programme annuel dont les thèmes et les partenaires seront régulièrement renouvelés, et qui incluent des projets spécifiques de recherche académique en matière de l'histoire et des droits de l'Homme.

Les travaux de l'Unité seront couronnés chaque année par des publications et des documents sur la mémoire et l'histoire du temps présent et ces productions devraient contribuer qualitativement au développement du contenu des musées et des centres de mémoire à travers le Royaume.

Le Conseil national des droits de l'Homme considère que les efforts innovants aux niveaux théorique, méthodologique et pratique, fruits d'une coopération entre les spécialistes et acteurs des droits de l'Homme, pourraient apporter des éléments de réponse objectives et réalisables aux préoccupations soulevées ci-dessus, permettraient la préservation de la mémoire des droits de l'Homme et contribueraient à l'écriture de l'histoire de manière objective et crédible.

■ **Permettre aux nouvelles générations de connaître l'histoire du temps présent** : Sur les réseaux sociaux, même en présence des études historiques solides, l'interaction du public demeure entachée par de nombreuses modifications et d'une compréhension partielle ou modifiée des problématiques historiques. Il convient de noter que l'appropriation par les nouvelles générations de l'héritage laissé par l'IER demeure en général faible. L'Unité travaillera de ce fait également sur la simplification et la diffusion de l'histoire du temps présent auprès des jeunes et des adolescents en utilisant un langage simple et à travers les médias qu'ils fréquentent le plus.

■ **Promouvoir l'histoire marocaine dans ses relations avec les droits de l'homme, en lien avec le processus démocratique et avec la consolidation de l'Etat de droit** : en prenant en considération tous ses affluents et en renforçant son implémentation dans les programmes et les cursus scolaires. Le Conseil contribuera, aux côtés du Ministère de tutelle, au développement d'un programme qui s'approprie l'histoire du temps présent selon une vision axée sur les droits de l'homme. L'objectif étant de créer des ressources à même d'orienter les travaux et les ateliers éducatifs et pédagogiques et de garantir l'appropriation des droits par les générations futures.

■ **Interagir de manière fructueuse avec le contexte de la mise en œuvre de la régionalisation avancée**, étant donné que la promotion de l'histoire marocaine avec tous ses affluents est l'une des initiatives permettant d'harmoniser l'histoire nationale et les histoires locales et d'assurer leur complémentarité. Cela permettra également aux citoyens de retrouver leur identité, leur patrimoine et leur appartenance à une histoire qui reflète les différentes composantes de l'identité et marocaine inscrites dans la Constitution ;

■ Rassembler et organiser les témoignages des victimes et des témoins principaux que l'IER avait déjà collectés et en tirer profit, dans la perspective d'une reconstruction d'une histoire basée sur la mémoire mais qui en élimine la charge négative, et qui chercherait à rompre avec la rétrospective sélective de la mémoire ou celle fragmentée de l'histoire ;

■ Compiler les archives locales pertinentes et consulter les archives écrites, y compris celles disponibles dans les fonds documentaires étrangers, ce qui faciliterait le processus de promotion de l'histoire marocaine avec tous ses affluents sur des bases scientifiques soutenues et documentées ;

■ Tirer profit des archives de la mémoire et autres fonds d'archives afin d'adopter une recherche académique approfondie, dans le cadre d'un processus dans lequel l'Unité de préservation de la mémoire constitue un élément d'orientation/accompagnement/appui pour les chercheurs universitaires de différentes disciplines.

L'Unité de préservation de la mémoire et de promotion de l'histoire n'est certainement pas un remplacement des instituts spécialisés dans le domaine, mais sera plutôt un espace de consultation et d'évaluation des résultats entre les spécialistes et les acteurs des droits

le passé dans leurs contextes explicatifs sans justifications ni préjugés, et vise à fournir des éléments d'interprétation pour comprendre ce qui s'est passé. Cette lecture offre également la possibilité de rassembler ce qui a été fragmentés lors de ces tensions et conflits, pour construire une identité commune forte, réconciliée avec elle-même et avec son passé.

5. OBJECTIFS ET MÉTHODOLOGIE DE L'UNITÉ DE PRÉSERVATION DE LA MÉMOIRE

L'effort scientifique à déployer par l'Unité de préservation de la mémoire et de promotion de l'histoire apportera des connaissances objectives à même de soutenir le processus démocratique et des droits de l'homme, et constituera également une des conditions de valorisation des entrées principales pour la réconciliation nationale. La lecture scientifique de l'histoire et de la mémoire, dans un esprit de citoyenneté et de réconciliation permettra une appropriation décomplexée du passé.

Dans ce sens, la mission de l'Unité ne se limiterait pas uniquement à l'établissement des normes relatives à l'identification des formes de mémoriaux et monuments en hommage des victimes ou des événements ayant marqué la mémoire marocaine des droits de l'homme. Elle ne met pas uniquement l'accent sur les lieux qui ont connu de violations, en dépit de la grande importance de ce type de projets, mais elle vise à atteindre les objectifs suivants :

■ **Contribuer à la neutralité de l'histoire et de la mémoire** : l'écriture de l'histoire et la mémoire ne peut pas s'acquitter de ses missions nationales et en matière des droits de l'Homme sans s'armer de la neutralité et de la distanciation requise. L'Unité, à côté des experts et des autres acteurs, contribuera à libérer l'histoire du temps présent de sa « privatisation » locale ou factionnelle et lui octroyer un espace national et international plus large.

■ **Contribuer à l'écriture de l'histoire nationale avec un esprit imbu de droits de l'Homme** : Le Conseil lors de la publication des rapports sur les protestations d'Al Hoceima et de Jerada, et lors de l'élaboration des recommandations des rapports y afférents a relevé la prégnance de la question de la sélectivité dans la mémoire et les symboles et leur mise en un récit dans lequel l'imagination interfère avec l'exploitation de fragments ou l'invention des faits. Le CNDH a également remarqué que l'absence de la multiplicité des récits fait propager des récits fallacieux. De ce fait, la contribution du Conseil, à travers cette Unité, est d'une grande importance pour la rédaction d'un « récit national » multiple avec ses affluents et langues, et qui prend en considération les particularités locales au sein d'un ensemble national inclusif.

En ce qui concerne la nécessité de faire le lien entre le développement global et la préservation de la mémoire et du patrimoine historique, les propositions du CNDH ont mis l'accent sur quatre dimensions, à savoir :

- L'enjeu économique et la question du développement, ses leurs critères et leurs indicateurs quantitatifs et qualitatifs ;
- La nécessité d'une vision positive qui valorise le positionnement et le rôle de toutes les régions et qui les intègre dans un processus de développement durable.
- La valorisation de la mémoire et de la diversité, la richesse culturelle et les particularités locales des différentes régions qui constituent l'identité nationale et renforcent sa cohésion ;
- L'appropriation réussie, positive et complète des différentes étapes successives de l'histoire nationale, et du rôle des différentes générations et régions dans la constitution de cette histoire et dans sa formation ;

De plus, considérant l'histoire et la préservation de la mémoire en tant qu'éléments centraux du processus de développement du capital symbolique et immatériel, le Conseil a recommandé ce qui suit :

- Mettre l'accent sur la préservation de la mémoire et la promotion de l'histoire marocaine avec tous ses affluents dans l'élaboration du nouveau modèle de développement.
- Prise en compte par le nouveau modèle de développement des éclairages de l'histoire et de la préservation de la mémoire dans la réconciliation avec le passé ;
- Mise en place d'un plan national intégré de préservation de la mémoire qui prend en compte les différents fondements et dimensions requis.

14

4. IMPORTANCE DE LA RECHERCHE SCIENTIFIQUE DANS LA CONSTRUCTION ET LA PRÉSERVATION DE LA MÉMOIRE

Il est bien connu que la mémoire personnelle/Subjective présente des inconvénients ayant un impact négatif sur le processus démocratique. Parmi ces inconvénients se place l'oubli, l'imagination, la sélectivité et l'ego surdimensionné, particulièrement en ce qui a parfois trait à l'appropriation du passé de manière unilatérale et exclusive.

La mémoire personnelle demeure donc un simple témoignage sur une expérience, et ce indépendamment de l'intention de son propriétaire et de l'objectif de sa présentation. L'écriture de l'histoire est complètement différente, en dépit de l'apparente similitude entre les deux. La mémoire personnelle est régie par l'ego-témoin tandis que l'écriture de l'histoire est régie par les critères de la recherche, de la critique et de l'examen minutieux.

L'approche historique objective, menée dans une perspective des droits de l'homme, apporte des entrées multiples permettant une lecture des tensions survenues dans

- Lancer les concertations avec les partenaires concernés pour l'établissement d'un musée national sur la migration, en vue de préserver la mémoire des personnes immigrées et leur contributions à l'histoire ;
- Mettre en place une Unité de l'histoire et de préservation de la mémoire dans le cadre de la mise en œuvre les recommandations d'IER.

3.2 Plaidoyer en faveur de la loi sur les musées

Le CNDH a émis son avis consultatif concernant le projet de loi 56.20 relatif aux musées. L'avis passe en revue les missions et les responsabilités relatives à la « création des musées, l'inventaire et la documentation du patrimoine, le transfert immédiat des objets de musée retrouvés et leur restauration, la récupération de certains objets de musée à travers des décisions de la justice, l'établissement de partenariats de coopération, la récupération des objets de musée volées, prêtées ou vendues, et l'octroi d'un label de distinction ou la possibilité de le retirer», ainsi que d'autres missions et prérogatives visant la préservation de la mémoire nationale à travers la sauvegarde des particularités culturelles et historiques locales.

Concernant le processus de préservation de la mémoire, le Conseil a recommandé :

- La nécessité d'accorder l'intérêt à « l'ouverture civilisationnelle, le multilinguisme, la diversité culturelle » et de protéger les droits culturels et de les promouvoir, sans négliger « le rôle central des collectivités territoriales dans le rapprochement des institutions muséales de la population ».
- L'évocation du rôle des musées dans la préservation de la mémoire récente en tant que partie intégrante de l'offre muséale, et ce conformément aux recommandations de l'IER.

3.3 Propositions du Conseil soumises à la Commission du nouveau modèle de développement

Dans ses propositions concernant le nouveau modèle de développement, le CNDH a rappelé les différentes expériences ayant été confrontées, entre autres, aux problématiques liés à l'histoire, à la mémoire, à la dialectique mémorielle, aux thèmes de l'oubli et du pardon et aux difficultés du traitement de ces sujets. Le Conseil a mis en exergue les conclusions des recherches et des études qui ont démontré l'importance de l'investissement dans la diversité mémorielle pour préserver et garantir la cohésion de la communauté nationale, permettant de comprendre les contextes de développement et contribuant à l'établissement d'une justice sociale territoriale. Le CNDH a ajouté que cette approche, impliquant tous les groupes sociaux et les régions, encouragerait toutes les composantes de la nation à s'engager de manière constructive et productive dans les efforts de développement.

dans l'histoire du temps présent et de préservation de la mémoire, et proposera des recommandations aux institutions concernées.

Elle s'inscrit également en droite ligne de la vision intégrée du CNDH, adoptée depuis 2019, qui met l'accent sur l'organisation des archives internes, l'actualisation des accords conclus avec les différents partenaires, l'accélération du rythme de la transformation des anciens centres de détention en espaces de mémoire et la formulation de recommandations concernant les lois relatives aux musées et à la Fondation nationale compétente. Cette vision prend également en considération la conception du Conseil au nouveau modèle de développement insistant sur la promotion de l'histoire et la préservation de la mémoire. Les caractéristiques générales de la vision du CNDH peuvent être résumées comme suit :

3.1 Poursuite des travaux de reconversion des anciennes prisons en espaces socio-économiques productifs préservant la mémoire ;

La stratégie du Conseil en matière de préservation de la mémoire accorde un intérêt particulier à la reconversion des anciens centres illégaux de détention en espaces socio-économiques productifs sur les plans culturel, économique et social, de manière à contribuer efficacement à la préservation de la mémoire des victimes et la dignité de la population.

Le lancement des travaux du Musée Al Hoceima : étant diversifié dans ses composantes et ouvert à la richesse et la diversité des expressions historiques de la région, le musée permettra une véritable appropriation de l'histoire de cette région par l'ensemble des Marocains.

Dans le même contexte, le Conseil a effectué :

- Le lancement des travaux d'aménagement de l'ancien pénitencier /bagne de Tazmamart ;
- La reprise des discussions avec les autorités locales afin de surmonter les difficultés empêchant la remise de Dar Bricha à Tétouan au CNDH ;
- Les consultations concernant l'aménagement de l'ancien centre de détention d'Agdez ;
- Le lancement de la construction du musée d'Al-Hoceima et la mobilisation des ressources financières nécessaires ;
- Le réaménagement des cimetières de Nador, de kalaât Mgouna et de Casablanca.

Il est également prévu de :

- La création du musée national d'histoire dans le cadre des projets relatifs à la réparation communautaire, et ce en tant que constitution d'une mémoire collective basée sur des lectures plurielles et croisées de l'histoire du temps présent en particulier et de l'histoire du Maroc en général ;

le patrimoine documentaire de la nation doit être conservé et préservé et fournissant un cadre pour la gestion des archives de l'État » et « prend acte des efforts déployés actuellement à cet égard par le Conseil des droits de l'homme, le Haut-Commissariat des Nations Unies aux droits de l'homme, l'Organisation des Nations Unies pour l'éducation, la science et la culture, les organisations régionales et d'autres parties prenantes pour systématiser les normes en vigueur dans les domaines de l'accès à l'information, de la protection et de la conservation des dossiers et de la gestion des archives ».

■ Plusieurs indicateurs dénotent l'intérêt accordé à l'étude scientifique de l'histoire de temps présent dans notre pays. Or, l'émergence forte de la dimension identitaire dans les protestations dans la province d'Al Hoceima, a soulevé l'ambiguïté marquant certains détails relatifs à de nombreux événements historiques locaux, en dépit de leur importance. Ces manifestations ont mis en évidence le lien fort, mais implicite, entre les conditions socioculturelles des habitants et les formes de protestations. Le rapport du Conseil a fait référence à cette relation et a présenté des recommandations à cet égard.

Il est donc devenu nécessaire de créer une structure alliant la rigueur scientifique à un sens académique proactif ancré dans les droits de l'Homme, afin de renforcer le contenu et les formes de plaidoyer et émettre des recommandations fondées sur l'histoire, les droits de l'homme et la politique. Il est évident que ce chantier nécessite l'implication des spécialistes, chercheurs et historiens, pour qu'ils contribuent à l'élaboration des contenus et à la production des données, à l'examen des événements afférents à l'histoire du temps présent et à l'univers des droits de l'Homme au Maroc. Ils contribueront ainsi à la préservation de la mémoire commune et à l'ériger en pilier de construction productive, bénéfique à la gouvernance au développement territorial équitable.

Partant de là, le choix de mettre en place une Unité d'histoire et de préservation de la mémoire auprès de la Présidence du Conseil national des droits de l'Homme, visant à promouvoir l'histoire marocaine des droits de l'homme avec tous ses affluents et à renforcer son implémentation dans les programmes et cursus scolaires, constitue une mise en œuvre qualitative des recommandations de l'IER relatives à la mémoire et à la promotion de l'histoire.

3. UNE STRATÉGIE INTÉGRÉE EN MATIÈRE DE LA PRÉSERVATION DE LA MÉMOIRE

La création de l'Unité intervient à l'horizon de la mise en œuvre d'une stratégie intégrée reflétant le processus de développement enregistré sur la scène des droits de l'homme au Maroc et contribuant à la consolidation de la démocratie et à l'ancrage des droits de l'Homme dans l'État et la société. L'Unité sera donc un mécanisme d'appui à la recherche

2. SUIVI DES RECOMMANDATIONS RELATIVES À L'HISTOIRE ET À LA PRÉSERVATION DE LA MÉMOIRE

■ Dans son discours du 6 janvier 2006, Sa Majesté le Roi a confié le suivi de la mise en œuvre des recommandations de l'IER au Conseil Consultatif des Droits de l'Homme de l'époque. Cette mission a été, par la suite, confiée au Conseil national des droits de l'Homme. Conscient de l'ampleur de cette mission, le CNDH a engagé plusieurs initiatives ayant pour objectif l'implémentation et la mise en œuvre desdites recommandations, tout en prenant en considération les éléments suivants :

■ Les travaux de l'IER avaient porté essentiellement sur les détails et les spécificités de la transition démocratique avec toute l'impulsion politique et les attentes en matière de droits de l'homme qu'elle soulève (lecture des violations passées, réparation individuelle et communautaire, préservation de la mémoire et garanties de la non-répétition, etc.). Cependant, ces travaux n'ont pas omis de distinguer les dossiers nécessitant des décisions de nature politique ou en lien avec les droits de l'Homme, des dossiers nécessitant du temps pour que la recherche et l'investigation apportent des résultats objectifs à même de permettre, qualitativement, une anticipation dans le champ des droits de l'homme et de renforcer l'État de droit ;

■ Les diverses expériences internationales en matière de justice transitionnelle montrent la priorité accordée au traitement des problématiques conjoncturelles et urgentes. Une attention particulière est également consentie aux aspects d'investigation, d'enquête, d'arbitrage, de réparation, d'établissement de justice pour les victimes et de rétablissement des droits, avant de présenter des propositions aspirant à transcender le passé, à rompre avec les anciennes pratiques et à lutter contre les violations en garantissant la protection à travers des réformes législatives et institutionnelles. De surcroît, ces expériences ont appelé à une relecture sereine et profonde de la part des spécialistes afin de tourner la page de manière à garantir la non-répétition des violations.

■ De ce fait, les expériences internationales réussies en matière de justice transitionnelle ont été celles dans lesquelles les comités techniques spécialisés n'avaient pas traité les éléments compliqués, complexes et structurels lié aux contextes historiques et aux accumulations du passé et des conflits de mémoire. Ils les ont légués aux chercheurs spécialisés et aux historiens le soin de les examiner et de les documenter et d'y apporter les réponses appropriées.

■ La préservation de la mémoire liée aux droits de l'Homme ne concerne pas une expérience isolée, elle revêt désormais un caractère international suite aux résolutions et décisions adoptées par l'Assemblée Générale des Nations Unies. En effet, la Résolution adoptée le 18 décembre 2013 « Encourage les États qui ne l'ont pas encore fait à mettre en place une politique nationale des archives afin de conserver et de protéger toutes les archives ayant trait aux droits de l'homme et à promulguer une législation disposant que

1. CONTEXTE HISTORIQUE DES TRAVAUX DE L'IER

L'Instance équité et réconciliation a souligné la nécessité d'examiner, dans une approche d'objectivité, l'ensemble des événements politiques liés aux droits de l'Homme ayant eu lieu après à l'indépendance du Royaume. Son rapport final rappelle que « *Les lectures et appréciations qui sont portées sur les événements liés aux différentes violations, sont parfois en totale contradiction, comme c'est le cas en ce qui concerne les luttes dites partisans, les événements du Rif et de l'Atlas à l'aube de l'indépendance, les conflits entre les acteurs politiques, les coups d'Etat manqués, les événements relatifs aux mouvements de contestation urbains, etc* » avant de conclure que l'Instance « *a-t-elle préféré ne pas s'immiscer dans les différentes thèses contradictoires, estimant que cette mission incombe aux historiens et aux chercheurs spécialisé* ».

Guidé par les dispositions de la constitution marocaine stipulant que Le Royaume du Maroc est « *un État musulman souverain, attaché à son unité nationale et à son intégrité territoriale, le Royaume du Maroc entend préserver, dans sa plénitude et sa diversité, son identité nationale une et indivisible. Son unité, forgée par la convergence de ses composantes arabo-islamique, amazighe et saharo-hassanie, s'est nourrie et enrichie de ses affluents africain, andalou, hébraïque et méditerranéen* » et soucieux de préserver le droit à la différence qui caractérise notre patrimoine culturel et de valoriser notre richesse civilisationnelle, le CNDH prend en compte les orientations contenues dans le deuxième volume du rapport final de l'IER, soutenant que le traitement du contexte historique des violations qu'a connues le Maroc depuis l'indépendance soulève d'importantes problématiques.

Ces dernières, sommairement évoquées par le rapport de l'IER, sont de trois ordres :

- 1) la problématique du sens du « contexte historique » en tant que telle ;
- 2) la problématique de la pénurie de données relatives aux événements liés aux violations ;
- 3) la problématique de l'antagonisme entre les thèses qui expliquent ces violations et traitent de leur contexte.

A noter également que l'approche genre a été retenue par l'IER comme une option méthodologique transversale à tous ses domaines d'intervention. L'Instance a minutieusement examiné les violations subies par les femmes dans leur spécificité, les préjudices qui en ont découlé, leurs expériences particulières et leur rôle dans la lutte contre les violations. Il s'agissait en outre de qualifier ces violations, de déterminer leurs séquelles et d'identifier les mesures susceptibles de garantir leur non répétition.

ambitionne, dans la logique encadrant son action, de ne pas confondre entre ce qui est réalisable par la décision politique et ce qui est accessible via une recherche académique portée par des préoccupations en matière des droits de l'homme.

L'Unité constitue un espace de réflexion et de recherche objective autour des questions de l'histoire du temps présent en lien fort avec les enjeux de la consolidation de l'Etat de droit, et de l'ancrage de la pratique démocratique et l'effectivité des droits de l'Homme dans notre pays.

Dans le cadre de la mise en œuvre des recommandations pertinentes de l'Instance équité et réconciliation (IER), le Conseil national des droits de l'Homme procède à la mise en place d'une Unité de préservation de la mémoire, de promotion de l'histoire marocaine avec tous ses affluents, et de renforcement de l'implémentation de l'histoire dans les cursus et programmes scolaires. La mise en place de cette Unité s'inscrit dans le sillage d'une vision stratégique distinguant, d'un côté, ce qui était réalisable et accessible en son temps, et de l'autre, ce qui imposait la mise en place de mesures académiques et logistiques.

Cette action qui intervient conformément à l'article 69 du règlement interne du Conseil, s'inscrit également dans le cadre de l'activation des travaux de la Commission de suivi des recommandations de l'IER en lien avec l'histoire et la préservation de la mémoire. Ceci nécessite une approche appropriée pour appréhender le passé des violations. Travailler sur la mémoire et l'histoire, dans leur rapport aux droits de l'Homme, ne peut être limité à l'aspect technique. Une vision globale et multidimensionnelle (politique, civile, économique, sociale et culturelle) doit être adoptée avant de définir les objectifs futurs que la recherche académique pourrait examiner au travers d'approches et méthodes scientifiques garantissant l'objectivité, et qui soient applicables et réalisables aux niveaux de la mise œuvre de la démocratie et des droits de l'Homme.

La mise en place de l'Unité intervient dans le cadre de la continuité du traitement par l'IER des problématiques d'ordre politique et historique et celles liées aux droits de l'homme. Elle émane aussi du contexte de la mise en œuvre de ses recommandations de l'IER préconisant la relecture des événements et d'en tirer les enseignements et les implications sur le plan politique et au niveau des droits de l'Homme.

L'Unité vise à :

- Engager les initiatives **nécessaires** ;
- Interagir avec les divers récits personnels autour des événements historiques liés aux violations passées ;
- Procéder à des recherches et des débats à leur sujet ;
- Réhabiliter les centres de mémoire ;
- Contribuer avec d'autres partenaires à la création de musées au niveau national et régional ;
- Préserver les archives.

L'Unité de préservation de la mémoire et de promotion de l'histoire constitue un aboutissement naturel des acquis de l'IER et un prolongement des travaux de la Commission de suivi de ses recommandations. C'est une pierre angulaire dans ce processus, car elle

SOMMAIRE

1. Contexte historique des travaux de l'ier	9
2. Suivi des recommandations relatives à l'histoire et à la préservation de la mémoire	10
3. Une stratégie intégrée en matière de la préservation de la mémoire	11
3.1 Poursuite des travaux de reconversion des anciennes prisons en espaces socio-économiques productifs préservant la mémoire	12
3.2 Plaidoyer en faveur de la loi sur les musées	13
3.3 Propositions du conseil soumises à la commission du nouveau modèle de développement	13
4. Importance de la recherche scientifique dans la construction et la préservation de la mémoire	14
5. Objectifs et méthodologie de l'unité de préservation de la mémoire	15
6. Composantes de l'unité de préservation de la mémoire et ses mécanismes de fonctionnement	17

**Unité de préservation de la mémoire
et de promotion de l'histoire
—— avec ses différents affluents ——**



المجلس الوطني لحقوق الإنسان
ⵜⴰⴳⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵎⴳⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵏⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵖⴻⵔⴰⵏⵜ
Conseil national des droits de l'Homme

**Unité de préservation
de la mémoire
et de promotion
de l'histoire avec ses
différents affluents**

— @CNDHMaroc —



www.cndh.ma